

رئاسة مجلس الوزراء - هيئة مستشارى مجلس الوزراء

استدراك

نشر فى الجريدة الرسمية بالعدد ٤٢ مكرراً (ج) الصادر فى ٢٠٢٠/١٠/١٩
القانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون الإجراءات الضريبية الموحد وقد تبين وجود
خطأ مady به ، بيانه وتصويبه على النحو الآتى :

موضع الخطأ	الخطأ	الصواب
الفقرة الثانية من (المادة الرابعة)	عبارة : "والباب السادس من الكتاب السادس	عبارة : "والباب السادس من الكتاب السادس
من مواد الإصدار	عدا المواد (١٢٦ ، ١٣٥ عدا الفقرة الثالثة،...) "	عدا المادة (١٢٦) ، وتلغى المواد ١٣٥ عدا الفقرة الثالثة،..."

لذا لزم التنويه .